بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الكهرباء والماء

مشروع بشأن تأسيس مجلس السلامة الوطني

يناير ١٩٧٩

دراسة بشأن مشروع لتأسيس
"مجلس السلامة الوطني"

(يناير ١٩٧٩)

دراسة واعداد

حمد محمد المرعي

رئيس جهاز البيئة والسلامة

مقدمة

مع ظهور الثورة الصناعية ثلاث قرون مضت وما تلاها من شبه ثورات فى العلم والتقنية ، ابتدأت المجتمعات فى وقتها تعانى من المؤثرات الصحية وا لامراض واصابات الحوادث اثر ما نتج من أبعاد وعوامل جديده وغريبة فى أساليب العمل والمعيشة • وفى مطلع القرن العشرين ، وبأسباب ما فرض عليه من ضحايا بشرية وخسارة اقتصادية واتلاف للبيئة ، واضافة الى بدء الشعور بالمسئولية الانسانية ، بدأ العالم يولى قصوى اهتمامه للسلامة المتخصصة بأنواعها وللسلامة العامة كل • مما تحتم على هذا ظهور برامج التوعية بالمخاطر المختلفة ، ووضع وسائل الحماية المتعددة ، وصدور الانظمة واللوائح وتطبيق التشريعات • حتى أصبحت سلامة الفرد والعمل فى يومنا هذا هى حق له كما هى مسئولية عليه • وقد تأتى هذا لكونية الفرد الحديثة التى تحتم اعتباره كفرد عامل بقدر ماهو فرد مستهلك • ومع ان الوسائل والمستلزمات الحديثة قد تضمنت الجهد الكبير لتأكيد الامن والسلامة فيها ، الا ان تلك الجهود التى وضعت فى التصميم والصناعة ونظم العمل ، للمعدات والاجهزة والادوات الصناعية والمعيشية وغيرها ، لم تجنب الكثير من الحوادث • واذا ما أستقصينا عن الاسباب ، نجد ان الطفرة فى الاستخدام والاستغلال الحديثة ، وعدم مصاحبتها باعتبار جاد للعنصر البشرى كعامل رئيسى ، هى من الاسباب الهامه • واذا ما أستقصينا مرة أخرى ، ولكن بعمق ، لوجدنا انه لم تكن هناك عملية دمج بين الانسان ومدى ألمامه وطرق تعامله بما يستغله أو يستخدمه ، ولكن بد لا منها عملية خلط — أو بالاحرى لم يكن هناك تجانس بين العنصرين ولكن هناك تركيب مهدد بالانكسار مسببا لحوادث — حالما يظهر عامل أو ظرف ثالث لربما قد كان مجهولا ، أو لم يؤخذ بالاعتبار مسبقا •

وليست السلامة ، بمفهومها الحقيقى ، من المواضيع التى يمكن من تفصيلها أو تجزئتها الى حالات أساسية أو فرعية . بل هى موضوع عام وشامل لعوامل قد تختلف فى التشعب ولكنها تتماثل فى الجوهر . ومدعيات السلامة ترجع أولا وقبل كل شئ الى الحرص الفردى والوعى العام ، بقدر ماهى تعتمد على عوامل الحفاظ والنظم الداخله على الماده أو الالة أو الوسيلة ، تصميمها وطرق عملها وأغراضها .

وليس هناك من مبالغة اذا قلنا انه فى كل وقت يقع حادث ما فى مكان ما فى عالمنا هذا ويذهب ضحيته الكثير من الارواح والممتلكات والثروات الوطنية وغيرها .

فمن حوادث وسائل النقل والوصول وحوادث الورش والمصانع وحوادث فى أعمال التشييد والبناء وحتى فى المستشفيات والمدارس والمنازل — الى حوادث أخرى بيئية وصحية وغذائية . وما هذا الا ناتج عن ثلاث ظواهر أدخلت للعالم وهى : —

١— السرعة ٢— الانتاج الكمى

٣— المبالغة فى تيسير الراحة والرفاهية فى المعيشة .

اضافة الى عامل رابع رئيسى قد لانكون خاطئين اذا ما أسميناه بالعامل المجهول بقدر مانكون غير خاطئين ايضا اذا ما أسميناه بالعامل العام . وهو المحرك لتلك الظواهر سواء الاجهزة الذاتية أو الطاقة بأنواعها أو مايدخل فى عملياتها من مواد وغيرها أو أسلوب استخدامها أو العلاقات البشرية نفسها . وذلك اضافة الى الحقيقة الواضحة انه كلما تطورت مظاهر حياتنا ، كلما ازدادت الاعمال والتجهيزات دقة وتعقيدا ، مما يجعلها أخطر وأخطر يوما بعد يوم ، ومما يزيد فى تنوع تأثيرها وحجمه وجسامته . واذا ما أستعرضنا بعض الاحصائيات لخسائر الحوادث والاصابات ، فى الارواح والاموال ، فى بعض البلدان الطلائعية فى عام واحد فقط (١٩٧٦) ، لوجدنا انه كان هناك مايزيد على ١٢٫٠٠٠ حالة وفاة بأسباب الاصابات ومايزيد على ١٠٠٫٠٠٠ بأسباب الامراض المهنية ،

وذلك فى الولايات المتحدة وفى بريطانيا ، كانت هناك خسائر تزيد على ٢٤٠ مليون جنية بأسباب الحرائق ، وتزيد على ١٠٫٠٠٠ مليون جنية بأسباب الحوادث عامة .

ورغم الصعوبة المتواجدة فى عمل احصائيات حتى ولوتقريبية ، فانه تقع فى العالم أكثر من ٢٥ مليون اصابة بشرية معلومة - سنويا . أى بمعدل اصابة فى كل $\frac{9}{10}$ الثانية . وبالطبع لايشمل هذا حوادث الممتلكات والثروات وغيرها ..

فما وسائل المواصلات والنقل ، وتنوع الطاقة من نووية وكهربائية وحجرية وغيرها ، وتطور فى الوسائل والتجهيزات الصناعية والمعيشية ووسائل تنمية الموارد ، والاتساع فى أعمال التشييد والانشاء ، الا بعض النتائج الحسنة للتطور الذى نعيشه . ولكننا نرى ان هناك وبكل وضوح وتأكيد ، زيادة فى الاصابات البشرية وفى المؤثرات المهنية على الصحة ، بالاضافة الى حوادث الحرائق والاصطدامات وتلوث الجو والتربة والبحر ومخاطر الصناعة ..الخ هذا من جهة . ومن جهة أخرى ، فان هذا قد يسر عملية وطرق استغلال الموارد والثروات، مما نتج عنه سوء استغلال واهدار لها ، والتى يجب فى يومنا هذا ، ان يحافظ عليها وتخضع لنظام وأسلوب سليم . وما يرجع هذا الا بأسباب ان " أدخال الانسان لتغييرات معيشية ومهنية معقدة أو غريبة ، وبسرعة كبيرة ، جعلته لم يستطع معها توفير مجال للتقييم أو أتخاذ اجراء تقويمى فيما بعد " .

وعليه ، فانه السلامة فى حاضرنا هذا ، لها اهميتها الكبيرة ـ ليس فقط فى الحد من الحوادث بل بما تضفيه من عامل الامان والجوده لحياتنا • وخاصة ان البيئة المعاصرة تجمع الكثير من المسببات الالية والاجواء البيئية المتنوعة ، وتزاحم العناصر البشرية ، مما يعرض الفرد أو المنشآت أو الاعمال باستمرار لمخاطر الحوادث والاصابات ، أو المضار الصحية ، أو الخسائر الاقتصادية وغيرهـــا •

وحيث انه يجب إدخال الوسائل والاساليب الحديثة لتنمية مجتمعنا ووطننا وموارده ، الا انه يجب تجنب مضمون ماقاله المرحوم مدير عام منظمة العمل الدولية من ان "مستقبل الانسان قد يكون فى حالة حرجة حيث يناطح المجهول بقوى تركها سائبة بدون المقدرة على التحكم بها وتفهمها" • ولانستطيع ذلك الا اذا ادركنا انه اذا ماتقرر ان مانستخدمه عامل خادم لرفاة وأزدهار المجتمعات ، فان السلامة كذلك ماهى الا عامل أساسى فى خلق الشعور بالامن للافراد وتوفير الحماية للمتلكات والموارد واضافة الى جودة حياة البشرية وأستقرارها الاجتماعى. وهذا لايتأتى الا اذا مامزجا هذين العاملين المزج الصحيح •

وحيث ايضا انه لامفر هناك لاى مجتمع يرغب فى دخول العالم المتقدم الحديث من ان يستخدم المواد والموارد والوسائل والمعدات الحديثة فى بيئته المعاصره ، الا ان هذا يحتم وضع اعتبار السلامة فى مصاف الاولويات الهامة لخطط التقدم والتطور والتنمية ، مما يضمن بتجنب الوجه الاخر ، أو مايسمى بسلبيات التقدم ، التى لاتوفر عناصر وظروف الخطر فقط ، بل وضمنيا ، تعمل على تعميمها على البشرية ومقوماتهـــا •

واخيرا فانه " ليس التطور في الاختراع والتصنيع والتقنية ولكن في العيش بسلام مع ما تجليه تلك الظواهر " . ولذلك فأهمية السلامة تكمن اولا وقبل كل شئ في كونها من القيم الانسانية والاجتماعية ، وهي لذلك من المقومات الاساسية لانتعاش البيئة البشرية . والتي يجب ان تحظى بكل اهتمامنا عاجلا وليس آجلا .

الحوادث فى الكويت

نجد ان الحوادث فى الكويت ، وان كانت قبل خمسة عشر عاما فقط ، متناسبة فى معدلاتها مع واقع التنمية والتطور حينها ، الا انها برزت فى وقتنا الحاضر كظاهرة لا يمكن تصورها — سواء فى عددها أو تنوعها أو درجات اضرارها . وعلى الرغم من عدم تواجد الاحصائيات الدقيقة والكاملة ، الا انه يمكن من بعض المتابعة والاستنتاج تبين مدى خطورة الحالة وجسامتها فى السنوات الاخيرة .

فحالات الوفاة بأسباب الحوادث (المعلومة) قد تعدت أكثر من ٦٥٠ وفاة لعام ١٩٧٧ — أى أكثر من ١٥٪ من مجموع الوفيات الطبيعية للاحياء لذلك العام . واذا ما اتخذ فى الاعتبار صغر المساحة المأهولة وعدد السكان الذى لم يتجاوز المليون والربع ، وعدم تواجد تلك الصناعات والوسائل ذات مخاطر الدرجة الاولى من ناحية أضرارها أو من ناحية مجموعية الحالات ، لاتضحت خطورة الامر . وخاصة اذا تبين أن نسبة وفيات الحوادث الى الوفيات الطبيعية للاحياء بلغت أكثر من ١٧٪ لعام ١٩٧٧.

وليس هناك ما يبرر انه بين كل ١٠٫٠٠٠ من السكان ، هناك ستة يموتون بأسباب الحوادث ومع ان الزيادة فى السكان والطفرات فى المعيشة والتنمية وغيرها ، فاننا سنجد أنه فى جيل واحد سوف يكون هناك ما لا يقل عن ٢٠٫٠٠٠ ضحية للحوادث — عدد لا يمكن تصوره الا فى حالات الحروب أو الكوارث — هذا اذا ظلت الزيادة فى الحوادث موازية للزيادة السكانية وخطط التنمية والاعمال . علما بأن حوادث الوفاة بأسباب الحوادث فى عام ١٩٧٧ بلغت أكثر من ١٢٪ من جملة الوفيات .

ولكن كل المؤشرات تدل ان نسبة الزيادة فى الحوادث تتعدى الزيادات المذكورة وبشكل طردى مخيف .

وتجدر الملاحظة أن ماذكر أعلاه هى الحالات الناتجة بطريق مباشر عن الحوادث ٠ ولاشك ان هناك حالات وفاة اطلقا نتيجة غير مباشرة لحوادث أو بأسباب أمراض مهنية وغيرها أو أن الوفاة تحدث بعد فترة من الحادث ولكن بسببه ٠ أى بما معناه أن العدد الحقيقى لحالات الوفاة قد يتعدى ٨٠٠ وفاة فى ذلك العام، أى بمعدل حالتين وفاة على الاقل يوميا ٠

وليس هذا كل الامر ٠ بل أن الوفيات المذكوره لاتعادل الا جزءا بسيطا من الحوادث التى تؤدى الى اصابات أو حالات صحية ، منها مايتطلب اسعاف أولى ومنها مايتطلب رعاية طبية فى المستشفى ومنها ماينتج عنه عاهات وأمراض مستديمة ـ والتى قد تعدت حسب التقديرات المعتدلة ، أكثر من ٦٠٠٠ اصابة لعام ١٩٧٧ ٠ أى بمعدل ١٦ اصابة على الاقل يوميا ٠

وكذلك ، فانه ليست كل الحوادث تؤدى الى اصابات ٠ وتدل الارقام التقديرية على أنه كان هناك فى نفس العام المذكور أكثر من ٢٢٫٠٠٠ حادث ـ موزعة بمختلف القطاعات والانواع ، وشاملة لمختلف الحوادث ٠ أى بمعدل ٦٠ حادث على الاقل يوميا ٠

وبايجاز فانه يستنتج أن لكل ١٠٠ حادث يكون هناك ٢٧ اصابة ـ منها ٣ حالات وفاة ٠ كما انه يستنتج ايضا انه فى كل ١٠٠ اصابة يكون هناك ١١ حالة وفاة ٠ وبالطبع لو توفرت الدراسة المقارنة الصحيحة والتى تربط بين هذه المعدلات ، لتبينت جسامة الامر ، ولوضحت أن هناك عامل ما يتوجب تقويمه ٠

وأخيرا ، من المتضرر ؟

بصورة رئيسية انهم الاطفال • حيث تدل الدراسات أن الحوادث هي السبب الاول لكل وفيات الاطفال بين ١ ــ ٤ سنة من العمر وانهم افراد الاسرة وربات البيوت، حيث دلت احدى الدراسات عن الحوادث في الكويت ، انه من بين كل ٤٠٠٠ حادث اصابة ، كان هناك أكثر من ٢٠٠٠ (أو أكثر من النصف) اصابات حوادث في المنازل • وانهم الشيوخ والعجز وخاصة في حوادث المرور والنار •

وانهم الرجال العاملين في مواقع العمل ــ على اختلاف أنواعهم وأنواعها •

وليس هناك من مجال لتأكيد آثار خسارة العنصر البشري وما يترتب عليه من أبعاد معنوية ونفسية وحضارية على المجتمع • وهذه لا شك لها خطورتها الجسيمة ••••

ولكنه لو كان هناك تقييم صحيح للخسارة الاقتصادية وحدها ، لتبين انه ، اذا أفترضت أقل ادنى تقديرات (لو كلف كل حادث مرور ١٠ دنانير وكل حادث حريق ٥٠ دينارا) لبلغت الخسارة المادية لعام ١٩٧٧ ربع مليون دينار • ولكنه في الحقيقة فان الخسارة بلغت اضعاف ذلك • وخاصة اذا ما اتخذ في الاعتبار المعالجة والاصلاح والاتعاب والتعويض وغيرها • وحتى مبلغ مليون ونصف لا شك يعتبر متحفظا جدا •

وكذلك ، فانه لو كان هناك تقييم صحيح لما هناك من انقطاع عن العمل بأسباب الحوادث، لتبين انه ، وأيضا بافتراض أقل أدنى تقديرات ، كان هناك ما لا يقل عن ٢٢ ألف يوم انقطاع عن العمل • وهذا عدد افتراضي والحقيقي يتعدى أضعاف هذا • وهذه قدرة وطاقة عمل ضائعة •

ولو حسب ما تكلفه الاصابات من اهدار للخدمات الصحية والاجرائية مثلا ، والتي تواجه أعمالها بما هو فوق طاقتها حاليا ، لتبين ما هناك من ثروات وجهود ضائعة •

وكذلك أيضا ، لو تقاس الوفاة بالمال ، لتبين أن الـ ٦٥٠ وفاة تعادل أكثر من مليون وربع مليون دينار • وبالطبع لا يدخل فى هذا ما أنفق على التربية والتعليم والتدريب ، أو ما يحدث من تخلخل فى القدرات البشرية ••••• الخ

لا شك أنه يتبين مما ذكر أعلاه مقدار الخسارة التى تواجه الدولة وأفراد المجتمع وهى خسارة بدون مبرر ••••

ويجدر ملاحظة أهمية أنه حيث الوسائل الصناعية والمستلزمات المعيشية فى ازدياد ، وحيث السكان فى ازدياد — ماهى الحوادث بعد ١٠ سنوات ؛ لكل كيلو متر طولى من الطارق مثلا ، أو لكل مؤسسة صناعية مثلا ، أو لكل ١٠٠ من أفراد المجتمع مثلا ، أو لكل •••• الخ

ولو كانت هناك أى دراسة اجتماعية بخصوص الحوادث ، لايدت الى حد ما نظرة الافراد بمختلف مراحل الزمن • فبالماضى كان الحادث يخلق تجمهر حوله من الناس • وبازدياد الحوادث وجسامتها بمرور الزمن ، نلاحظ ان الفرد أصبح يراها ولا يعطيها أى اهتمام • أما فى وقتنا الحاضر ، فان الشخص منا أصبح يحاول متعمدا الصد والابتعاد عنها لما تحدثه فى نفسه من تأثيرات متأججة أولها عجزه عن عمل أى شىء اتجاهها • وثانيها ، مادام هذا الحادث قد أصاب غيره ، فانه لاشك بواقع له نفسه • وأخيرها ، عدم وجود الاستجابة الجذرية والجدية للاخذ بالمبادرة الحازمة للحلول دون وقوع هذه الحوادث•

وحيث أن انعدام عنصر السلامة ومقوماتها آخذ فى التفاقم كلما خطونا نحو التنمية والتطور — وهذا مايبينه مؤشر الحوادث فى الخمس سنوات الاخيرة • وحيث أن السلامة ، جوهرا وشكلا ، تتعلق بمقومات الاستقرار والامن للمجتمع وتقدمه • وحيث أنه قد تبينت الخسارة المتمثلة فى مئات الوفيات وآلاف الاصابات وعشرات الآلاف من أيام العمل الضير منتجه وملايين الدنانير من مبالغ ضمنية وحقيقية • فان هذا يحتم ، ان لم يكن البدء ، فعلى الاقل المحاولة فى تنظيم قطاع السلامة التنظيم المتطور السليم ، شأنه شأن التطورات الاخرى فى المجتمع • وذلك ان لم يكن لمنع الحوادث كلية ، فعلى الاقل الحد منها والسيطرة عليها • وذلك لأمرين رئيسيين :

أولا : أن الواجب القومى وما تمليه المصلحة العامة يتطلب هذا •

ثانيا : لان فى غير هذا ، فان ظاهرة الحوادث سوف تصبح فى يوم ما وباء مستفحلا يستحيل القضاء عليه •

توصية بتأسيس " مجلس السـلامة الوطنى "

أولا :

ان اهتمام الكويت بالتطور التقنى والصناعى ، فى جميع سبل المعيشة ، أصبح يأخذ المكان الاول فى سياسته وخططه ، فى تطويره لوسائل الحياه وحاجة البشرية • ولكنه لاشك ، أن هذا التطور أبرز عاملا لايقل فى الاهمية نظرا لخطورته ، وهو عامل السلامة — والذى بدونه لايكون هناك جنى كامل لمزايا مانحن بصدد تحقيقه بخلق بيئة معيشة وعمل بشرية آمنة •

وعوامل السلامة فى المعيشة وفى المهنة ، والتى فرضتها سبل ووسائل وأدوات حياتنا المعاصره ، هى من الاهمية بمكان بحيث اصبح من الضرورى اعطائها الاعتبار الكامل • وذلك سواء فى مانفرضه من نمط واسلوب للعمل ، أو استخدام الادوات والمواد والمعدات ، أو تهيئة سليمة لبيئة العمل ، أو من توفير المناسب من تجهيزات ووسائل المعيشة ، أو ايجاد اطار عام لنظم متطورة ، تحد من الجانب السلبى الاخر للتطور ، وتحفظ عنصر التطوير •

والسلامة ، جوهرا وشكلا ، ترتبط ارتباطا وثيقا بكل من التزامات الافراد وحقوقهم ، فى معيشتهم وفى مهنتهم • كما ان المجتمع واستقراره يرتكز ارتكازا وثيقا ، وبشكل طردى ، على مايتوفر من مقومات السلامة — بجميع انواع حالاتها •

اضافة الى هذا ، وكما ذكر فى المقدمة ، فانه توجد هناك المسؤولية القومية المتعلقة بايجاد بيئة معيشة وعمل تضمن •

١ــ سلامة الافراد وما فى هذا من حفظ الموارد البشرية والطاقات العاملة والحد من الحوادث والاصابات وماتشمله من خسائر معنوية ومادية •

٢ــ سلامة المنشآت والمعدات ومافى هذا من توفير الثروات والاموال الوطنية •

٣ــ سلامة الخدمات بأنواعها وما فى هذا من ضمان استمرارية للانتاج والاستغلال •

٤ــ تحديد المسؤوليات ــ الحقوق والالتزامات ــ فى حالات الحوادث أو الاخلال ، مسبباتها و أثارها •

ثانيـــا :

والخبرات الكثيرة فى هذا المجال تؤيد بان السـلامة باضافة الى كونهـا خدمة انسـانية ، وما تحتمه من تفهم مدروس لعوامل حياتنا ، مكسـب اقتصادى هام يوفر فى الاموال والطاقات ويحفظ الثروات العامه والخاصـه ولهذا لايخفى ماسبقتنا اليه الدول الصناعية خاصة والمتقدمة عامـة ، من توفير احيانا وفرض احيانا اخرى لخدمات السـلامة العامة أو ذات التخصصات المتنوعة ، وذلك بأشـكال هيئات أو مجالس أو جمعيـات سـلامة وعلى مسـتويات مختلفـة .

كما تتوفر عندنا التجربة المحلية بهذا الشـأن . فعلى سبيل المثـال ان طبيعة أعمال وزارة الكهرباء والماء ـ الصناعية من جهة ، والانتاجية من جهة ثانية ، والاستغلالية من جهة أخيرة ـ وتعلق أعمالها ، بطريقة أو بأخرى ، بأنواع وانماط مختلفة فى العمل وفى المعيشـة ، ممـا حتم عليها أنشاء جهاز للسـلامة عام ١٩٧٣ . وقد تبين لهذا الجهاز بحكم عمله ومسـؤولياته من ناحية ، وباجتهاده ومبادراته الخاصـة مـن ناحية ثانية ، وبمراقبته ودراسـته واحتكاكه بجميع المستويات والقطاعـات فى البلد ، من ان هناك ثغرة كبيرة فى خدمات السـلامة المحليـة ، ومجال كبير لتطوير قطاعها . وبناء على ماهو متوفر لدى جهاز السـلامة من خبرة أدارية وفنية وأطلاع ، محلى واقليمى وعالمى ، وماحققه فـى مجال السـلامة على مستوى الوزارة وعلى مستوى البلد ، فانه قد تأكـد لدية ان البلد يفتقر الى مؤسسة خاصة بالسـلامة ، تأخذ دورها بتزويد الجهات الخاصـة أو العامة أو الافراد أيا كانوا ، عن طريق تقديـم المشـورة أو الخطة أو القرار الفنى بما يختص والارتقاء بمستوى السلامة وتنظيم تطويرها .

وهذا الزم جهاز السلامة المذكور ، لفترة اربع سنوات ، ومع ضيق امكانياته وحدود صلاحياته ، بالمحاولة لسد هذه الثغرة ، وتلبية بعض الاحتياجات والطلبات من وضع مشاريع لخطط ، ودراسة لنظم ولوائح والقيام بالبحث والتقصي وتوفير المنشورات والدراسات والمطبوعات ، وعمل المحاضرات والندوات والمؤتمرات . مما نتج عنه فتح خط اتصال مع المدارس وأجهزة الاعلام والمواطنين عامة ، والصناعات والجهات الخاصة والمرافق العامة في البلد .

ثالثـــا :

وانه لايخفى ماهناك من حوادث كثيرة ومستمرة وبازدياد — سواء حوادث النقل أو الوصول أو حوادث التشييد أو البناء أو المهنية أو حوادث الحرائق أو التسمم ، في مختلف سبل وقطاعات الحياة عندنا ، مما يعاني منها الاطفال والشباب والشيوخ على حد سواء • ولو كانت هناك الاحصائيات الكاملة والتبويب والعرض المبرز والتحليل الدقيق لمسبباتها وأبعادها ، لتبين مدى خطورة واتساع هذه الظاهرة، ولايجيز المجال هنا بالتطرق اليها الا انها لتؤكد ، على سبيل "المثال" وليس الحصر" ، ان عدم تواجد احصائيات وتحليل وربط العناصر والعوامل المسببة يؤدي الى عدم وجود التقييم ومن ثم امكانية التقويم • وهذا بدوره يؤدي الى استحالة تبين مجالات التقصير أو تبني مؤشرات في اتخاذ اللازم بالاصلاح أو التطوير • ولاشك أن هذه نواحي لها أهمية يحتمها دخولنا في عصر التقنية والصناعة المتطورة مما يساهم في تحسين سبل المعيشة والمهنة •

هذا وقد ثبت لدينا انه بالامكان تطوير أسلوب العمل والاستخدام والاستغلال ،عن طريق التوعية والتنظيم ووضع النظم الملائمة المدروسة وتكوين الادارة المناسبة — مما كان ناتجه أن نتيجة الحوادث بينما كانت في عام ١٩٧٣ — ٨٠٠٠ يوم / عمل (٢٢ سنة / رجل) ، انخفضت الى ٢٦٠٠ يوم عمل (٧ سنة / رجل) عام ١٩٧٧ — أي بمعدل ٦٨ ٪ تحسن — وذلك في فترة وجيزة • علما بأن الوزارة المذكورة تشمل على مايقارب الـ ١٠٫٠٠٠ من العاملين ذو أربعة تخصصات رئيسية وتحتوي على مايقارب الـ ٢٥ ادارة وقسم وذات خمسة أنواع رئيسية من الاعمال — مما تعتبر كمثال عام لقطاع العاملين والاعمال الشائعة في البلد • اضافة الى طبيعة اعمالها الخطرة •

بقى ان نشير الى لب الموضوع وهو ان الاخلال بالسلامة لاينتج فى اغلب الاحيان الا عن طريق الجهل بأسلوب العمل أو الاستخدام السليم أوعدم توفير بيئة ونظم وتجهيزات المعيشة أو المهنة الآمنة • ونتائج ذلك اغلب ماتكون ايضا هى الاصابات للافراد ، عناصر تكوين المجتمع ، واتلاف لمنشآت وثروات وطنية •

اضافة الى تأثيراتها الادبية والمعنوية والماسة بالعنصر القومى فى مداها ، المباشر والغير مباشر ، القريب أو البعيد •

وانه ادراكا لاهمية ماتقدم ، فاننا نرفع مشروعنا هذا الى مجلس الوزراء الموقر وأملين ، بتوصيته ، ان يقر مرسوم أميرى بشأن تأسيس مجلس السلامة الوطنى •

بحيث تكون اهدافه العامه وطرق تكوينه وتركيبه كما هو مبين بالملحقات التالية •

الملحقـــــــات

ملحـــق رقـــــم (١)

بشـأن تعريف السـلامة وتحديد مجالات أعمالها ومكوناتها

السـلامة تعني

توفي الحرص المطلق ، من قبل الفرد أو الجماعة أو المؤسسة، بمراعاة ، سـواء قانونيا أو عرفيا أو ادبيا ، ضمان تجنب الاصابات البشرية أو الاضرار المادية أو سلامة ، لناتج في كل عمل أو صناعة أو استغلال أو استخدام لاى من المواد أو الادوات أو الخدمات أو الوسـائل الخاصـة أو العامـة .

ومجال أعمالهـا

استخدام الاجهزة المعيشية أو المهنية أو المتخصصة بجميع اشكالها ، والاستعمال البشري أو الصناعي للطاقة وللمواد بجميع صورها وتركيباتها وحالاتها ، واسـتخدام أساليب الاستغلال أو العمل المختلفة ، سيان كانت طبيعتها ، في أعمـال الانشاء والبناء ، النقل والوصول ، الصناعة والتخزين ، الغذاء والطب، ...

ومكوناتهـــا

- نظم ومتطلبات الامان أو الوقاية ، لوائح التطبيق ، قواعد العمل أو اشتراطات الاستغلال، مواصفات الاعمال والتعليمات ، تحديد عناصر الخطر ، اجراءات الدراسة والتقصي للاصابات والحوادث وتحديد الاخلال واجراءات المعالجة والتقويم .

ملحق رقم (٢)

بشأن الاطار العام لاعمال "مجلس السلامة الوطني"

أولا : الاهداف العامه

١- تحديد السياسة والخطة العامه بما يلزم السلامة العامة من جهة ، وسلامة العاملين والمنشآت والخدمات وسلامة الاستخدام من جهة أخرى .

٢- تحديد المتطلبات ووضع الاشتراطات العامة للمحافظة على بيئة العمل والموارد والانتاج .

٣- وضع برامج تطوير أساليب العمل والاستخدام السليمة وكفائتها .

٤- تطوير أساليب المحافظة على الموارد وطرق استغلالها .

٥- تركيز الجهود بكل ما من شأنه الارتقاء بالسلامة والحد من المخاطر .

ثانيا : النظم

١- دراسة واقتراح النظم واللوائح والتشريعات بما يحقق منع الاضرار وحماية الاعمال والحد من الاتلاف .

٢- الدراسة والتوجيه بأساليب الكشف والمراقبة المنظمة .

٣- دراسة الاعمال المختلفة وتحديد القطاعات الخطرة .

٤- اعتماد اطار عام لمواصفات السلامة فيما يستخدم أو يستعمل أو يستغل من أدوات ومواد وآلات وعدد ووسائل .

ثالثـا : التوعيـــة والخبرات

١ــ تطوير وتوفير الخبرات والتخصصات اللازمة فى مجال أعمال السـلامة .

٢ــ وضـع أسـاليب التوعيـة المبرمجـة والاعلاميـة وتطويرهـا .

أ) الترشيد التربوى والتثقيفى .

ب) التوعيـة المهنيـة .

٣ــ اقامة المؤتمرات والندوات بقصد توفير التوعية العامة واشراك الجمهور واتاحة الفرصة لذوى التخصص والخبرة .

٤ــ عمل الدورات التدريبية الزمنيـة المتخصصـة .

٥ــ تقديم الدراسات والاستشارات والتوصيات للمرافق العامه والصناعات والمؤسسات الخاصـة .

٦ــ اعتماد المواصفات والقياسات الخاصة بمعدات السـلامة وتجهيزاتها .

٧ــ توفير الخبرة الفنية والادارية والاستشارة القانونية فى مجال السـلامة العام والمتخصص .

٨ــ تطوير نظـم وأسـاليب الوقايـة والحفـاظ .

رابعـــا : الحـــوادث

١ــ وضـــع نظـــم تقريـــر وســـجل الحوادث .

٢ــ جمع احصائيات الحوادث لاستعراضها ، بطريقة منسقة ومبوبة ، وتحليلها بغرض التركيز على معالجتها .

٣ــ عمل الدراسات والبحوث واستنباط القياسات بما يتعلق والحد من الحوادث الشائعة أو الرئيسية أو تجنب مخاطرها وطريقة احتوائهـــا .

٤ــ تقييم وتقويم أمور السلامة العامة والتوجيه والتوصية بما يلزم .

خامســا : الصلاحيات التنفيذيـــة

أنـــه من الضرورة ان يتفهم ماجاء اعلاه ، نظرا لاتساع وعموميات قطاع السلامة من جهة ، وتعدد وتنوع اختصاصاتها وخدماتها من جهة اخرى ، يجب ان يكون فـي اطار الدراسة والتقييم والتوصية والتوجية والترشيد العام والخاص ، اضافة الى توفير المشورة والخبرة والمعلومات ، وعمل التنسيق والتنظيم والمتابعه اللازمـــة فـــي الحالات المطلوبـــة .

ملحـــق رقـــم (٣)

بشأن تبعية " المجلس " وصفته وتكوينه اداريا ومتطلباته المالية

تبعية المجلس وصفته القانونية

حيث أن انشاء المجلس يهدف الى المصلحة العامة دون غيرها وحماية الناتج القومى والامكانات الوطنية ، وحيث أيضا أن الدولة اتبعت سياسة التأمين والتأميم لهذه المصالح ، مثل تأميم الطب والتعليم والخدمات الاجتماعية وغيرها ، اضافة الى مسؤوليتها على القطاعات العامة والمشتركة ، ولما لها من صفة شرعية بالحفاظ على سلامة رأمن عناصر المجتمع ومقوماته ....

واسوة بما تقدمه الدولة من دعم لمؤسسات البحث والمعرفة والخدمة العامة ، مثل انشاء المجالس والمعاهد وغيرها ....

فانه يتبع من هذا أن تكون الدولة هى صاحبة المبادرة والمتولية لتأسيس هذا المجلس والاشراف المباشر على رسم سياسة وأعمال وتنفيذ أهدافه . والتى تتلخص فى توفير الادارة المناسبة والقدرة الوظيفية والامكانية المادية واقرار السياسة والصلاحية اللازمة .

التكوين الادارى

١ — يعين رئيس للمجلس ممن تتوفر له القدرة الادارية والكفاءة الفنية وسعة الادراك والخبرة والالمام بالنظام والقرارات الخاصة بالسلامة وتحديد السياسة والخطة والتنظيم فى هذا المجال .

٢ — يعين مجلس ادارة يتكون من ممثلين أو منتدبين من الجهات الحكومية وممن تتعلق أعمالهم واختصاصهم بأمور السلامة مباشرة ومن الممكن اختيار الممثلين من الجهات التالية :
وزارة : ١) الصحة العامة ، ٢) الشئون الاجتماعية والعمل ، ٣) التجارة والصناعة
٤) الداخلية و ٥) بلدية الكويت ، ٦) بلدية الشويخ

ولا ضير هناك ، سواء فى بداية تأسيس المجلس أو بعد فترة ، من اشراك وزارات الخدمات والهيئات والمؤسسات وجمعيات النفع العام للمساهمة فى العمل أو الدعم المادى أو المالى مقابل عضويتهم الدائمة وتمثيلهم فى المجلس أو ما يتقاضونه من خدمات أو اشتراكهم فى الاعداد أو التخطيط للنشاطات والخطط المختلفة وذلك مثل :

الادارة العامه لمنطقة الشعيبة ، غرفة التجارة والصناعة ، اتحاد نقابات العمال ، اتحاد المقاولين وغيرهم .

٣ — يكون للمجلس سكرتيرا عاما وسكرتارية لتنظيم أعمال أمانة السر والاتصال والاعمال المكتبية والمتابعة والتنظيم .

٤ — مكتب لشئون ممثلين الأعضاء الدائمين .

٥ — يشتمل المجلس على أربعة ادارات رئيسية كما هو مبين فى المخطط :

- ادارة الشئون المالية والادارية .
- ادارة البحوث والدراسات .
- الادارة الفنية .
- ادارة العلاقات الخارجية .

الخدمات

تتركز نشاطات وخدمات المجلس فى شقين :

١ — دراسة الانظمة والقوانين واستنباط اللوائح والقواعد اللازمة ، والبحث والتقصى لمتطلبات السلامة ، واقتراح انسب اساليبها وتجهيزاتها بهدف ايجاد مستوى عام متطور يتلاءم مع ظروف التنمية والتقدم فى البلد وتطوير اجراءات التطبيق والتنفيذ للحصول على أقصى مردود .

٢ — وهذا يتطلب الاهتمام بشئون ونمط وبرامج التوعية والتثقيف والتدريب ، العام والمتخصص وتوفير المعلومات والخبرات بصورة مدروسة ، والتى تيسر عملية التطبيق والارتقاء بمستوى السلامة والوعى بها بين مختلف الافراد والقطاعات والمرافق فى البلد .

ومن هذا يتبين أن العائد يشمل نواحى عامة وشاملة وبمختلف المستويات ، وعليه فانه يمكن مع دعم الدولة ، توفير الخدمات المذكورة عن طريق الاشتراكات للجهات والمؤسسات العامه وغيرها أو تيسيرها مقابل أجور أو تكاليف ، بدون الربح أو المضاربة .

المتطلبـــات الماليـــــــه

١— توفير الدولة لكل أو جزء من المخصصات الماليه أما لفترة التأسيس أو فـترة مرحليه أو توفير المتطلبات الماليه التى تعتبر أساسيه لتكوين واستمراريـــة العمـــــل .

٢— الدعم من الجمعيات الخيريه والمؤسسات العلميه بجزء من المتطلبات .

٣— رســـوم اشتراك المرافق والمؤسسات والجمعيات العامـــه والخاصـــــة .

٤— الأستيفاء المباشر لاجور وتكاليف الخدمات من الجهات ذات الشـــــأن .

ملحق رقم (٤)

تصور للميزانية التأسيسية

عرض تقديري يمثل تصور للميزانية التأسيسية للسنة الاولى والميزانية الاساسية لكل سنة من السنوات الثلاث التالية . كما يبين كذلك نوع الجهاز الوظيفي وحجمه .

١) جهاز اداري ومالي

الوظيفة	الراتب	العدد	د . ك/ سنة
رئيس المجلس	٥٠٠	١	٦٠٠٠
سكرتير عام	٤٠٠	١	٤٨٠٠
رئيس ادارة	٣٥٠	٤	١٦٨٠٠
قانوني	٢٥٠	١	٣٠٠٠
محاسبة	٢٠٠	٢	٤٨٠٠
توثيق	٢٠٠	٢	٤٨٠٠
سجل	٢٠٠	٢	٤٨٠٠
ترجمة	٢٠٠	١	٢٤٠٠
استقبال	١٥٠	١	١٨٠٠
سكرتارية	١٥٠	٦	١٠٨٠٠
كتبة	١٢٠	٦	٨٦٤٠
مراسل	٨٠	٢	١٩٢٠
فراش	٥٠	٦	٣٦٠٠
مجموع :	٢٩٢٠	٣٥	٧٤١٦٠

٢) جهاز فني

الوظيفة	الراتب	العدد	د . ك / سنة
اخصائي سلامة حوادث	٣٥٠	٢	٨٤٠٠
برمجة نظم	٢٥٠	٢	٦٠٠٠
فني ومحلل	٢٠٠	٦	١٤٤٠٠
باحث فني	٢٠٠	١	٢٤٠٠
مجموع :	١٠٠٠	١١	٣١٢٠٠

٣) جهاز اعلامي

الوظيفة	الراتب	العدد	د . ك / سنة
ضابط علاقات	٢٥٠	١	٣٠٠٠
ضابط اتصالات	٢٠٠	١	٢٤٠٠
اخراج برامج	٢٥٠	١	٣٠٠٠
تنظيم برامج	٢٠٠	٢	٤٨٠٠
خط ورسم	١٥٠	٢	٣٦٠٠
تصوير	١٥٠	١	١٨٠٠
مجموع :	١٢٥٠	٨	١٨٦٠٠

٤) مصروفات أخرى

أ) ادارية

النوع	د . ك / سنة
مقر رئيسي	١٢٠٠٠
أثاث وتجهيزات	٨٠٠٠
سيارات	٧٠٠٠
خدمات خاصه	٣٠٠٠
تأمين	٢٠٠٠
مكافآت	٩٠٠٠
ضيافة / سفر / اقامة	٥٠٠٠
مجموع :	٤٦٠٠٠

ب) فنية

النوع	د . ك / سنة
استشارات	١٠٠٠٠
ابحاث ودراسات	٥٠٠٠
مستحضرات ولوازم واجهزة خاصة ،برامج خاصة أو دورية ، اشتراكات ، كتب وأفلام ومطبوعات	٨٠٠٠
مجموع :	٢٣٠٠٠

ملخص المجموع	عدد	د ٠ ك / سنة
١) جهاز اداري ومالي	٣٥	٧٤ ١٦٠
٢) جهاز فني	١١	٣١ ٢٠٠
٣) جهاز اعلامي	٨	١٨٦٠٠
٤) مصروفات أخرى		
أ) ادارية	—	٤٦ ٠٠٠
ب) فنية	—	٢٣ ٠٠٠
المجموع العام :	٥٤	١٩٢ ٩٦٠

ملحق رقم (٥)

رسم هيكلى للجهاز الوظيفى ×

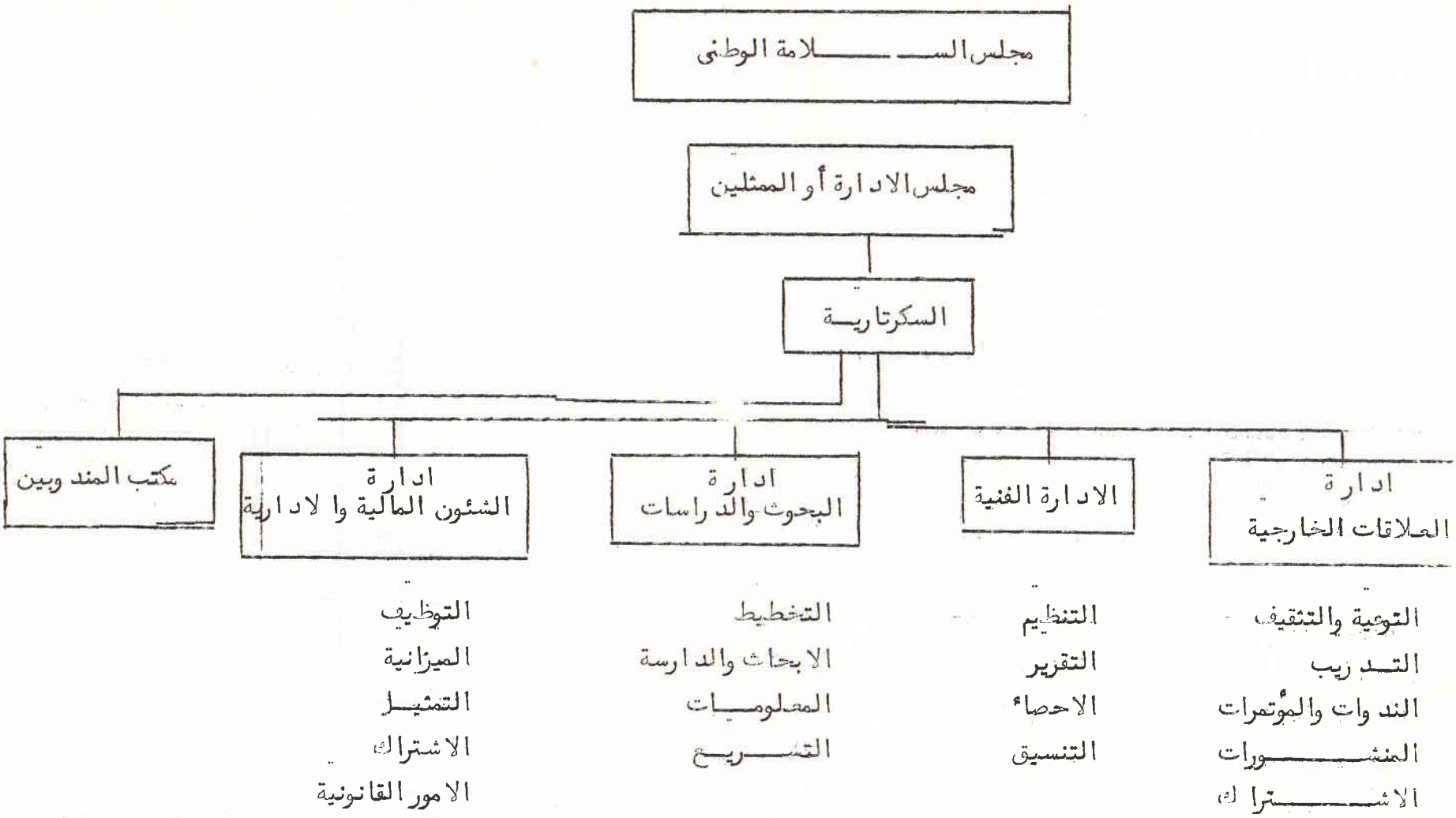

× يعتبر هذا الرسم مخطط هيكلى للتركيب الادارى ولذا يجب ملاحظة أن هناك ترابط بين الاعمال المختلفة بجميع المستويات •

مشـــروع مرســـــوم بشـــأن تأســـيس
"مجلس الســـلامة الوطني"

ملحـــق رقـــــم (٦)

ديباجـــــــــــــــــــــــــــة

ديباجـــــــــــه

لما كانت أعمال الســـلامة تعتبر مرافقة ان لم تكن مكملة لنطاق كبير من وسائل المعيشة والعمل فى مجتمعنا الحاضـــر ،

وحيث ان قطاع الســـلامة مرتبط ارتباطا وثيق بمصالح البلد ، سيان كان طابعهـــا ، من اجتماعية واقتصادية وحضارية ،

وعلمـــا بأن الاهتمام بالســـلامة ماهو الا انعكاس للاهتمام بالتطور المعيشى الـــذى تمليه الحيـــاه المعاصره ،

ووعيـــــا بما تمليه تطلعات البلد من تخطيط وتنمية متقدمة ـ حاضرة كانت أو مســـتقبلة ،

وادراكـــا بالمصلحة القومية وضرورة المحافظة عليها بكافة القطاعات والمستويات ،

وادراكا ايضا بأن بنيان الســـلامة يجب ان يكون موازنا لمراحل التنمية والتطور ،

وكذلك ادراكا بأنه فى هذه المرحلة من التطور ، فانه يتحتم ايجاد التنظـــيم المناسب لخدمات الســـلامة المتنوعة ،

واخـــذا بالاعتبار أن يكون التنظيم مبنيا على أسس متطورة مدروســـة وســـليمة ،

واقتناعا بالمكاسب المحققة ، البشرية والاقتصادية ، المتوخاه من هذا التنظـــيم ،

فانـــه يرسـم بتأسيس " مجلس الســـلامة الوطنى " ،

ملحق رقم (٧)

مذكرة ايضاحية

ملحق رقم (٧)

مذكرة المرسوم الايضاحية

عرف المرسوم ماهية السلامة ، جوهرا وشكلا ، مبينا عناصرها الهامه والتى تتمثل فى مقومات الحفاظ على الافراد والخدمات والممتلكات والثروات الخاصة والعامة • كما وضع مجال أعمالها متخذا فى الاعتبار أن قطاع السلامة مرافق ومكمل لجميع مظاهر التنمية والتطور • ومن هذا يستنتج أهمية السلامة فى مرحلتنا الحاضرة وضرورة تنظيم أعمالها التنظيم المتطور السليم مما يخدم المصلحة الوطنية بالحد من الحوادث واتلاف الثروات وحماية للناتج القومى ، ومما من شأنه تعزيز مقومات استقرار وانتاجية المجتمع • ولهذا رسم بتأسيس مجلس السلامة الوطنى ، ليقوم بأعمال التنظيم والتطوير وتقديم الخدمات بهدف الارتقاء بالسلامة ومتطلباتها •

وحيث أن السلامة ، العامه والمتخصصه ، مشتركة فى جميع القطاعات والمستويات ، فان اطار أعمال " المجلس العامه " تكون فى التنظيم والتثقيف وتوفير المعرفة والمعلومات والخبرة والمتابعة التقييمية والتقويمية الضرورية والتى تحتمها أو تتطلبها طبيعة الاحوال واضافة الى ذلك ، فانه يتطلب أن تكون هناك خدمات أساسية وخاصة ، ميسرة للجميع من أفراد ومؤسسات وغيرها ، فى مختلف القطاعات والمستويات •

وبما ان خدمات السلامة عامة وشاملة لمختلف الافراد والمؤسسات والاعمال، فى جميع مستويات المعيشة والعمل والخدمات ، وبما ان " المجلس " المرسوم به يعتبر هيئة قائمة بذاتها ، وتتعلق أعمالها بجميع وزارات ومؤسسات الدولة من ناحية ، وتهدف الى مد القطاعات بما يحقق حماية المقومات البشرية والمادية واتخاذ الاجراءات الكفيلة بذلك مثل تركيز الجهود وتوفير الخدمات لكافة المستويات من ناحية أخرى ، فانه من الطبيعى أن يكون تابعا لمجلس الوزراء بما يهيئة ذلك من الدعم والتعزيز والتغطية الهامه لما يرجى من اهداف .

كما رسم أن يكون له مجلس ادارة ممثلا من جهات الاختصاص ممن تشمل اعمالهم التنظيم والمراقبة ووضع الاشتراطات الخاصة والعامة ومن يتعلق عملها بالبيئة الصحية وبيئة العمل واحوال الحوادث وغيرها . وذلك مثل وزارة الصحة لما لها من اختصاص فى الصحة المهنية والوقائية ، ووزارة التجارة والصناعة لما لها من أعمال تنظيمية لقطاعى الاستهلاك والصناعة ، ووزارة الشئون الاجتماعية والعمل لما لها من تخصصات فى شئون القوى العاملة واشتراطات العمل ، ووزارة الداخلية لما لها بالتحقيق فى الحوادث وتبعية تنظيم المرور وماللاخير من حوادث تمثل اهتماما كبيرا ، وبلدية الكويت واختصاصها فى اعمال شئون البناء والانشاء ومسئوليتها المباشرة عن حوادث الحريق .

وترك أمر رئاسة " المجلس " ليكون بقرار تعيين من مجلس الوزراء وذلك بغية اختيار الكفائة المناسبة وهدفا بالمحافظة على الاستمرارية السليمة للعمل • وان يكون له نائب ينتخب من مجلس الادارة لمدة سنة واحدة وقابلة للتجديد وذلك بهدف الاشتراك الشامل وتوزيع الجهود الفعالة فى مسؤولية ادارة " المجلس " • الرئيسية وانه ليتضح ان فى هذا ابرازعنصر الادارة والاهتمام بها حيث ان الادارة تمثل الركائز الرئيسية فى أعمال السلامة • وأضاف الى ذلك بان يكون للاعضاء الدائمين ، ممن يكون لهم اهتمام بأعمال السلامة على صعيد التنظيم والتخطيط ، ممثلين لاقتراح أو المشاركة فى اعداد النظم والخطط أو البرامج وما شابه ذلك •

كما اهتم بطريقة الاستفادة من " المجلس " بأن حدد صور الارتباطات مع " المجلس " بشكل ثلاثة أنواع من العضوية • وذلك لتكون خدماته وافادته ميسرة للجميع معتمدا على الحافز والامكانات ومتطلبات الحالات من شمولية وتخصص • ولا شك أن فى هذا انتباه الى الحث على المشاركة الفعلية فى النشاطات والمسؤولية والمساهمة القصوى فى الاستفادة من اهدافه • ولكن شرط أن يكون هناك اهتمام بائن ومسؤول من الاطراف المعنية •

واسوه بالخدمات العامه التى تقدمها الدولة ، فانه نص على ان تتولى الدولة ، حيث انها تعتبر المتضررة الاولى والاخيرة بالاخلال بالسلامة ، الدعم المالى الكامل فى مرحلة انشاء " المجلس " • على ان يحمل " المجلس " على المشاركة فى دعم نفسه ذاتيا بعد ذلك • ولا شك ان فى هذا اشراك فى مسؤوليات العمل والاستفادة المرجوة ، وذلك بقدر ماتعكسه نشاطاته ويتحقق من اهدافه • على ان لايخرج فى هذا بما ينص عليه المرسوم بأن لاتكون نشاطات "المجلس" وخدماته وسيلة للمضاربة فى الربح •

ملحـــق رقـــم (٨)

مســـــودة المرســـــــــــوم

بسم الله الرحمن الرحيم

مرسوم رقم لسنة ١٩٧٩

بشأن تأسيس

مجلس السلامة الوطني

بعد الاطلاع على الامر الاميرى الصادر فى ٤ رمضان ١٣٩٦ الموافق ٢٩ أغسطس ١٩٧٦ بتنقيح الدستور ،

وعلى مرسوم القانون رقم ١٨ لسنة ١٩٧٨ بأنظمة السلامة ،

وبناء على اقتراح وزير الكهرباء والماء ،

وعرض وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء ،

وموافقة مجلس الوزراء ،

رسمنا بالآتى :

- الفصل الاول -

السلامة وتأسيس المجلس

مادة (١)

يعنى بالسلامة : ضمان تجنب الاصابات البشرية أو الاضرار الصحية أو التلف المادى أو التأثير الغير مرغوب على الاعمال ، الناتجة عن استخدام أو استعمال أو عن تصميم أو صناعة أى من المواد أو الادوات أو الاجهزة أو الالات أو الوسائل .

مـــــــاده (٢)

ويغطى مجال أعمالها : سلامة اداء المواد أو الادوات أو الاجهزة أو الالات أو الوسائل بجميع أشكالها وتركيباتها وحالاتها ، المستخدمة أو المستعملة أو المستغلة فى المعيشة أو المهنة أو الصناعة وغيرها . وأساليب ونظم الاستخدام أو الاستعمال أو الاستغلال المختلفة ، سيان كانت طبيعتها ، فى أعمال الانشاء والبناء ، النقل والوصول ، الصناعة والتخزين ، الانتاج والخدمات ، التغذية والطب ... وغيرها .

مـــــــاده (٣)

وادراكا بأهمية السلامة فى مراحل التنمية الوطنية ، والتطور المعيشى والتقنى والصناعى ، من حماية للعنصر البشرى وحفاظ على الناتج القومى وتوفيرا للثروات بجميع حالاتها ، مما يؤدى الى جودة الحياة البشرية واستقرارها الاجتماعى والاقتصادى ، مع الحفاظ على عناصر ومقومات التطور والتنمية ، فانه يؤسس مجلس للسلامة يسمى بـ

مجلس السلامة الوطنى

يهدف الى تنظيم وتطوير الاطار العام لمقومات ونظم وأعمال السلامة وتوفير المعرفة والمعلومات والخبرات والتوعية والتثقيف ، فى مختلف القطاعات والمستويات . ويكون هذا المجلس تابعا لمجلس الوزراء .

- الفصـــل الثانـــى -

مهام المجلس وخدماته

مـــادة (٤)

(الاهداف العامه)

بنـــد ١ : رسم السياسة والخطة العامه بما يلزم سـلامة العامه من جهة ، وسـلامة العاملين والمنشآت والخدمات والثروات من جهـة أخـرى ٠

بنـــد ٢ : تحديد الاطار العام للمتطلبات والاشتراطات والمواصفات والمؤشـرات والمقاييس للمحافظـة على الافراد والاعمال والانتاج والخدمـات ٠

بنـــد ٣ : دراســة واقتراح النظم واللوائح والقوانين بما يحقق منع الاضرار وحمايـة الافراد والاعمال والخدمات وما يحد من اتلاف المنشـآت والثروات ٠

بنـــد ٤ : وضع برامج لتطوير اساليب العمل والاستخدام والاستعمال السـليمـة وكفائتها ، والمحافظة على الموارد وطرق اسـتغلالها ٠

مـــادة (٥)

بنـــد ١ : تنظيم وتركيز الجهود بكل ما من شأنه الارتقاء بالسلامة ومقوماتها وأساليبها والحد من المخاطر والخسائر ٠

بنـــد ٢ : توفير وتطوير المعلومات والخبرات اللازمة فى مجال أعمال السلامة الاداريـة والفنيـة وغيرها ٠

بنـــد ٣ : وضع أساليب وبرامج التوعية المتطورة والتثقيف والتدريب المبرمجة والاعلاميـة ٠

بنـــد ٤ : اعتماد المواصفات والقياسات الخاصة بتجهيزات السلامة ومعداتهـا ٠

بنـــد ٥ : تطوير سجل عام للحوادث ونظام احصائها وتحليلها واستعراضها ٠

بنـــد ٦ : عمل الدراسات والبحوث واستنباط القياسات بما يحد من الحوادث الشائعه والرئيسية أو تجنب مخاطرها وطريقة احتوائها ٠

مـــــادة (٦)

اضافة الى اهداف ومهام المجلس المذكوره فى المادتين (٤) و (٥) فانه يقوم بالخدمـــات الاتيـــــة :

بنـــد ١ ــ الخدمات الاساسية : المطبوعات والكتب والافلام وبرامج التوعيـــــــة والمحاضرات ٠

بنـــد ٢ ــ الخدمات المختصة : الندوات والمؤتمرات والدورات التدريبية وتوفير وتبـــادل المعلومـــات ٠

بنـــد ٣ ــ الخدمات التنظيمية : وضع الخطط واعداد البرامج وعمل الدراسات وتوفير الاستشارات.

ويحق للمجلس المشاركة بأى شكل من الاشكال بنشاطات أى هيئات أو مؤسسات وغيرها ، داخل الكويت أو خارجها ، بما يحقق اهداف المجلس المنصوص عليها ٠

مـــــادة (٧)

تكون خدمات المجلس ميسرة للجميع اما عن طريق الاشتراك أو الانتساب أو العضوية الدائمـة أو مقابـل رسـوم أو كلفة أو اجور أو اتعاب ، بدون المضاربة فى الربح ٠

- الفصـــل الثـالث -

صلاحيـات المجلس وتكوينـــه

مـــــادة (٨)

حيث ان قطاع السـلامة متسع وعام من جهة ، ومتعدد ومتنوع فى الاختصاص والاساليب من جهة أخـرى ، فعليه تتحدد صلاحيات المجلس فى الدراسة والتقييم والتوصية والتوجية والترشيد العام والخاص وتقديم الخدمات فى هذا الصدى . ومعتمدا على نـــوع الحالات ، القيام بالتنظيم والتنسيق والمتابعـة وتوفير المشـورة والخبره . ويمكـن للمجلس اتخاذ القرار والاجراء اللازم فى الحالات الخاصة عن طريق الاتصال والايعاز بالجهات الرسمية أو عن طريق الجهات القانونيـــة .

مـــــادة (٩)

يقوم مجلس الوزراء ، وبقرار يصدر منه بهذا الخصوص ، بتعيين رئيسا لمجلس السـلامة ، ممن تتوفر لدية القدرة الادارية والكفائة الفنية وسـعة الادراك والخبره والالمام بالنظـــم والقرارات الخاصـة بالسـلامة وتحديد الخطة والنظام بهذا الخصوص . ويكون رئيس المجلس مسـؤولا أمام مجلس الوزراء عن أعمال المجلس .

مـــــادة (١٠)

يؤلف مجلس ادارة مكون من خمسة أعضاء ممثلين من الجهات الحكوميـة الاتيـــــــة :

وزارة : (١) الصحـه العامـه ، (٢) الشئون الاجتماعية والعمل ، (٣) التجارة والصناعة ، (٤) الداخليـــة و (٥) بلديـة الكـــويت .

بحيث ان يكونوا هؤلاء الممثلين من القياديين وممن تتعلق أعمالهم واختصاصاتهم ومسؤولياتهم مباشرة بأمور السـلامة . ويعاد أو يجدد تشكيل المجلس مرة كل ٣ سـنوات .

وينتخب مجلس الادارة من بينه عن طريق التصويت نائبا للرئيس لفترة سنة واحدة فقط . ويحق لمجلس الادارة اعادة انتخاب نائب الرئيس مرة أو مرات أخـــرى

مـــــــادة (١١)

يضـع مجلس الادارة اللوائح التنظيمية والتنفيذية الداخلية وأسـلوب العمل ونظم الاشتراك والرسوم الاساسية ورسـوم واشتراطات العضوية المميزة وذلك خلال ثلاثة اشهر من تاريخ عقد أول اجتماع كامل النصـاب ٠

= الفصـــل الرابـــع =

الاشـــتراك والعضويـــة

مـــــــادة (١٢)

يكون الاشتراك بالمجلس متاحا للجميع بالصفات التاليـــــــة :

١ـ عضـــو مشـــترك : للافراد والجمعيات والـوزارات والمؤسسات والشركات وغيـــرها ، الحكومية والخاصة ، بمختلف أنواعها ونشاطاتها ٠

٢ـ عضـــو منتســـب : للجمعيات والوزارات والمؤسسات والشركات وغيرها ، الحكوميـــة والخاصة بمختلف أنواعها ونشاطاتها ٠

٣ـ عضـــو دائـــم : لوزارات الدولة ومؤسسات الخدمات العامة الحكومية وجمعيـــات واتحادات النفع العام على ان تكون عضو مشترك أو منتسب فـــي المجلس لمدة أدناها ثلاثـة أشـــهر ٠

مـــــاده (١٣)

يمكن للمرافق الحكومية وجمعيات واتحادات النفع العام ، ممن تهمهم أمور السلامة على صعيد التخطيط أو الاعمال ، مثل غرفة التجارة والصناعة ، اتحاد المقاولين ، اتحاد نقابات العمال وغيرهم ، أو وزارات ومؤسسات الخدمات الحكومية ، أن يكون لها ممثلين بصفة مراقبين فـــى مجلس السلامة ، حسب الشروط الاتيـــة :

بنـــد ١ : أن يكون الممثل كويتى الجنسية ويتوفر لدية المؤهل والكفائـة .

بنـــد ٢ : أن يتوفر لدية الالمام بأعمال السلامة وذو مسؤولية كلية أو جزئية فى هذا المجال .

بنـــد ٣ : أن تتم تسميته من الجهة الممثل لها وأن يوافق عليه مجلس الادارة .

بنـــد ٤ : أن تكون الجهة المسمية عضو دائم فى المجلس .

بنـــد ٥ : وذلك طبقا للوائح ونظم المجلس فى هذا الشأن .

مـــــاده (١٤)

تكون امتيازات العضويـة كالاتـــى :

١ــ عضـــو دائم : يتمتع بالحصول على الخدمات الاساسية والمشاركة فى الخدمات المتخصصة والمساهمة فى خدمات التخطيط والتنظيم ، وتمتعه بتسميته لممثل فـــى المجلس .

٢ــ عضـــو منتسب: يتمتع بالحصول على الخدمات الاساسية والمشاركة فى الخدمات المتخصصة .

٣ــ عضـــو مشـــترك: يتمتـــع بالحصول على الخدمات الاساسية .

= الفصـــل الخـامس =

مـــادة (١٥)

الشـــئون الماليـــة

يكون للمجلس ميزانية ســنوية يقدمها رئيس المجلس ويعتمدها مجلس الوزراء وفقا للبنود التاليـــة :

بنـــد ١ : تساهم الدولة بـ ١٠٠٪ من ميزانية الســـنة الاولى للمجلس .

بنـــد ٢ : بعد الســنة الاولى ، تساهم الدولة بما لايتعدى الـ ٧٥٪ من الميزانيـة المعدة للاعتمـاد .

بنـــد ٣ : يتم تغطية المتبقى من ميزانية السنوات التالية للاولى بشكل اشتراكات الاعضاء ورسوم ومبيعات للخدمات ودعم الجمعيات الخيرية أو المؤسسات العلمية وغيرها .

بنـــد ٤ : تشمل الميزانية الاجور والرواتب والمصروفات الادارية والفنية وتكاليف المهمـات والنشاطات والخدمات التى يقوم بها المجلس ومكافآت أعضاء مجلس الادارة وغيـــرها .

على ان لايدخل عامل المضاربة فى الربح لخدمات ونشـــاطات المجلس .

مـــادة (١٦)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا المرسوم ويعمل به من تاريخ نشـــره فـــى الجريدة الرســـمية .

أمير دولة الكويت

جابر الاحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

سعد العبد الله الصـــباح

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء

عبد العزيز حسين

صـدر فى قصر السـيف بتاريخ : _____

الموافق : _____

بسم الله الرحمن الرحيم

وزارة الكهرباء والماء

مشروع بشأن تأسيس مجلس السلامة الوطني

دراسة وإعداد
صمد محمد المرعي
رئيس جهاز البيئة والسلامة

يناير ١٩٧٩